

بحار الأنوار

[219] ألف فوهبها له حين أتاه بها (1). وقد (2) روى أبو مخنف والواقدي جميعا: أن الناس أنكروا على عثمان إعطاءه سعيد بن العاص (3) مائة ألف (4)، فكلمه علي عليه السلام والزبير وطلحة وسعد وعبد الرحمن في ذلك، فقال: إن لي قرابة ورحما. فقالوا: أما كان لابي بكر وعمر قرابة وذو رحم؟!. فقال: إن أبا بكر وعمر كانا يحتسبان في منع قرابتهما، وأنا أحتسب في إعطاء قرابتي (5)، قالوا: فهدهما (6) وإنا أحب إلينا من هداك. وقد روى أبو مخنف أنه لما قدم على (7) عثمان عبد الله بن خالد بن أسيد (8) ابن أبي العاص من من مكة - وناس معه - أمر لعبد الله بثلاثمائة ألف ولكل واحد واحد (9) من القوم بمائة ألف (10)، وصك بذلك على عبد الله بن الأرقم - وكان خازن بيت المال - فاستكثره وبرد (11) الصك به، ويقال أنه سأل عثمان أن يكتب عليه (12) بذلك كتاب دين فأبى ذلك، وامتنع ابن الأرقم أن يدفع المال إلى القوم، فقال له عثمان:

(1) ونقله البلاذري في الانساب 5 / 28 عن ابن عباس، وذكره اليعقوبي في تاريخه 2 / 41 من: أن عثمان أعطى صدقات قضاة الحكم بن أبي العاص عمه طريد النبي بعد ما قربه وأدناه وألبسه. (2) لا توجد: قد، في المصدر. (3) في الشافعي: بن أبي العاص. (4) وذكره جمع منهم ابن قتيبة في المعارف: 84، وابن عبد البر في العقد الفريد 2 / 261، والراغب الاصفهاني في المحاضرات 2 / 212، واليا فعي في مرآة الجنان 1 / 85 وغيرهم. (5) إلى هنا ذكره البلاذري في الانساب 5 / 28. (6) في المصدر: قال: فهديهما. (7) لا توجد: على، في (س). (8) في (س): أسعد. (9) لا توجد في المصدر ولا (س): واحد. (10) جاء في العقد الفريد 2 / 261، والمعارف لابن قتيبة: 84 إلا أنه في شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد 1 / 66: أنه أعطى عبد الله أربعمئة ألف درهم. (11) كذا، والظاهر: ورد، كما في الانساب للبلاذري 5 / 58. (12) لا يوجد: عليه، في المصدر.